الله عنه: إنك فعلت شيئا لم تكن تفعله فقال: عمداً فعلته[١] رواه مسلم (نيل ص ١٩٩).

٨٠- عن: أبى هريرة رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: لولا أن أشق على أمتى لأمرتهم عند كل صلاة بوضوء ومع كل وضوء بسواك. رواه أحمد بإسناد حسن، كذا فى الترغيب للمنذرى[٢] وفى المنتقى للشيخ ابن تيمية: "بإسناد صحيح" (١: ٢٠٤).

## باب سنية مسح الماقين

٨١- حدثنا: سليمان بن حرب قال: ثنا حماد ح وحدثنا مسدد وقتيبة عن حماد بن زيد عن سنان بن ربيعة عن شهر بن حوشب عن أبى أمامة ذكر

---

## باب سنية مسح الماقين

قوله: "حدثنا سليمان إلخ" قال المؤلف: فى سنده شهر بن حوشب وهو مختلف فيه ففى غاية المقصود (١٣١:١) عن الزيلعى: وقال ابن القطان فى كتاب الوهم والإبهام: شهر بن حوشب ضعفه قوم ووثقه آخرون، وممن وثقه أحمد بن حنبل وابن معين، وقال أبو زرعة: لا بأس به، قال أبو حاتم: ليس هو بدون أبى الزبير، وغير هؤلاء يضعفه قال: ولا أعرف لضعفه حجة انتهى[٣]" قلت: وقد عرفت مرارا أن الإختلاف غير مضر وفيه أيضا سنان، وهو مختلف فيه أيضا كما فى غاية المقصود، لكن لا ضرر،

---

(١) كذا فى النيل (باب إيجاب الوضوء للصلاة والطواف ومس المصحف ١: ١٧٩) وعزاه بهذا اللفظ إلى مسلم، ولكن وقع فى صحيح مسلم: "صنعت شيئا لم تكن تصنعه، قال: عمدا صنعته" (١: ١٣٥ باب جواز الصلوات كلها بوضوء واحد، وهذا اللفظ الذى ذكره، لفظ الترمذى (باب أنه يصلى الصلوات بوضوء واحد ١: ٩).

(٢) الترغيب فى المحافظة على الوضوء وتجديده (١: ١٦٣).

(٣) غاية المقصود آخر حديث فى صفة وضوء النبى ﷺ وكلام الزيلعى هذا تجده تحت حديث "الأذنان من الرأس" (١: ١٨).